



التنكير وأثره الدلالي في آي من الذكر الحكيم

د. جيهاد قادر على

جامعة رابرين- كلية التربية الأساسية- قسم اللغة العربية

Email: jehad.qadir@uor.edu.krd

م. محي الدين محمد سعيد

جامعة رابرين- كلية التربية الأساسية- قسم اللغة العربية

Email: muhiadeen.muhammad@uor.edu.krd

الملخص

تُعدّ قضية التعريف والتنكير من أهم قضايا اللفظ والمعنى، لذا تتناول هذه الدراسة التنكير وأثره الدلالي في اللغة العربية، من خلال نماذج قرآنية، لتبرز أهم أغراضه ودلالاته البلاغية في القرآن الكريم، فالتنكير هو جعل الاسم نكرة وذلك بالمجيء به دالاً على شيء غير معين، وهذا التعريف أقرّ به النحويون والبلاغيون والأصوليون، إلا أنّ البلاغيين والمفسرين ينظرون إلى أبعد ممّا ينظر إليه النحويون فيبحثون عن أغراض التنكير التي هي: (التكثير، والتعظيم، والتفخيم، والتعميم، والتقليل، والتحقيق، وإخفاء الأمر، والأفراد، والإطلاق، وعدم الحصر). تتألف الدراسة من مقدمة، ومبحثين، وقد عرّف الباحثان في المبحث الأول النكرة لغة واصطلاحاً، وتناولوها بما عند النحويين وذلك بدراسة أنواعها وأصالتها، أما في المبحث الثاني فتحدثنا فيه عن التنكير عند البلاغيين بذكر أغراض تنكيرها، وعند الأصوليين ببيان مقتضياتها في النصوص. وقد اعتمد الباحثان المنهج التحليلي التطبيقي؛ لأنه يعتني برصد المسائل التي تندرج تحت هذا الأسلوب من خلال دراستها، وتحليلها، وتوجيهها دلاليًا. ولخصت الدراسة إلى أنّ التنكير في القرآن الكريم قُصد به أغراضاً بلاغية متعددة ومتنوعة ومتباينة، بتلاقي النكرة مع السياق الذي وردت فيه، فالنكرات وحدها لا تؤدي هذه المعاني دون السياق.

الكلمات المفتاحية: التكثير، الدلالة، النكرة، الألفاظ، القرآن الكريم.

Indefinite article and its semantic effect in a verse from the Holy Quran

Jehad Qadir Ali

Rabrin University - College of Basic Education - Department of Arabic
Language

Muhiadeen Mohammed Saeed

Rabrin University - College of Basic Education - Department of Arabic
Language

Abstract

The issue of definition and indefiniteness is one of the most important issues of pronunciation and meaning. Therefore, this study deals with indefiniteness and its semantic impact in the Arabic language, through Qur'anic examples, to highlight its most important purposes and rhetorical connotations in the Holy Qur'an. Indefiniteness is making a noun indefinite by using it as a signifier of something unspecified, and this The definition has been recognized by grammarians, rhetoricians, and fundamentalists, but rhetoricians and interpreters look further than what grammarians do, and they revolve around the purposes of the indefinite article, which are: multiplication, magnification, exaggeration, specificity, generalization, reduction, disparagement, multiple meanings, concealment of the matter, individuals, generality, and non-limitation. The study consists of an introduction and two sections. In the first section, the researchers



talked about defining the indefinite language linguistically and idiomatically and examining it among grammarians by studying its types and originality. The second section talked about the indefinite article among rhetoricians by mentioning the purposes of its indefiniteness, and among fundamentalists by explaining its requirements in texts. The researchers adopted the analytical and applied approach, because it is concerned with monitoring the issues that fall under this method through studying, analyzing, and guiding them semantically. The study concluded that the indefinite article in the Holy Qur'an was intended for multiple, diverse, and disparate rhetorical purposes, through the interaction of the indefinite article with the race in which it appeared. Indefinite articles alone do not convey these meanings without context.

Keywords: multiplication, connotation, indefinite noun, words, Holy Quran.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين منزل القرآن بلسان عربي مبين، ليجعله حجة على الخلق أجمعين، فهمًا وتدبرًا وتلاوة، والصلاة والسلام على خير الخلق أجمعين، محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا.

فإن التنكير أسلوب من أساليب العرب في كلامها، والنكرة: ما وضع لشيء لا بعينه، كرجل، وفرس. (الجرجاني، 1983: 246). وليس له أداة سوى أن يخلو اللفظ من أدوات التعريف، والأصل في التنكير الإبهام وفي الكلمة التنكير؛ لكونه مطلقًا، والتنكير يفيد أغراضًا بلاغية متنوعة: من التعظيم والتحقير والتقليل والتكثير، وغير ذلك من المقاصد التي يوحى بها السياق، فالتنكير أحد الموضوعات المهمة، وقد تناولوه النحويون عند كلامهم على الأسماء وحالاتها، وأدرجه البلاغيون ضمن موضوعات علم المعاني ودلالاتها.

وعلى هذا الأساس أتت هذه الدراسة لتعتني ببعض الأسماء التي جاءت نكرة في القرآن الكريم، إذ لا مانع تركيبًا من أن ترد معرفة، فليس من مجال الدراسة ما جاء نكرة على أصله التركيبي، كالحال، والتمييز، والخبر، كما في قوله تعالى: {إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ لَهُمْ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا يُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ} البقرة: ٢٤٦. ولتدل على أن أسلوب التنكير في القرآن الكريم إنما هو موضوع عن قصد، فقد اختيرت ألفاظه بدقة وعناية، فلو جاءت على التعريف لما بلغت كمال الدلالة، ولتناقضت مع ما جاءت به من مقصد الهداية.

يقول أحمد البدوي: "والنكرة بعدئذ تفيد معناها مطلقًا من كل قيد، أما ما يذكره علماء البلاغة من معان استفيدت من النكرة، فإنها لم تفدها بطبيعتها، وإنما استفادتها من المقام الذي وردت فيه، فكأنما المقام هو الذي يصف النكرة، ويحدد معناها". (البدوي، 2005: 102/1) ولا شك أن الكلمة المنكرة تتأثر بسياق الكلام، فيزيدها السياق تفخيماً وتعظيماً، أو يلقي عليها ظلال من الاحتقار أو الازدراء، لكن قول أبي موسى يعطي اللفظة المنكرة دورها المهم وأثرها في المقام الذي ترد فيه، حيث يقول: "والاعتماد على السياق وحده في إفادة هذه المعاني كما ذهب الأستاذ - أحمد بدوي - إلغاء لقيمة أحوال اللفظ وعلاقتها بالسياق، ومن الواضح أن السياق له خطره في الكشف عن خصائص الألفاظ والتراكيب، وأنه كما يحدد معنى التنكير ويصفه كذلك يحدد معنى التعريف ويصفه، ويحدد المراد من الحذف، والمراد من التقديم، والمراد من الاستفهام، بل والمراد من التشبيه وأبواب المجاز، فإذا رأى العلامة إلغاء دلالة التنكير، فعليه أن يلغي دلالة التعريف وباقي خصوصيات البلاغية". (الزمخشري، 2008م: 265).

لذا اعتنى النحويون والبلاغيون والأصوليون بهذا الأسلوب، فلا يوجد كتاب نحوي أو بلاغي أو أصولي إلا وقد تطرّق لهذا الأسلوب، إما على سبيل الإيجاز أو الإسهاب ووضعوا له ضوابط يميّز بها عن التعريف، ثم تناولوا أنواعه وأقسامه، واهتموا أيضاً بوظائفه ودلالاته في الجملة العربية، كما ولم يغفل



المفسرون ممن اهتموا بإلقاء الضوء على الجانب البلاغي والإعجازي للمفردات القرآنية من الوقوف على هذا الأسلوب، ومحاولة إيجاد البعد البلاغي والدلالي من إثارة، واقتناء بعض أسرارهِ وحصر موارده ومواطنه، مع إبقاء الباب مفتوحاً لمن قُلِّجَ له في ذلك سبيلاً، فمن تلك المؤلفات لا على سبيل الحصر، (المقتضب) للمبرد، و(غرائب القرآن و رغائب الفرقان) للنيسابوري، و(الكشاف) للزمخشري، و(البحر المحيط) لأبي حيان الأندلسي، و(مفاتيح الغيب) للرازي، و(أنوار التنزيل وأسرار التأويل) للبيضاوي، و(نظم الدرر في تناسب الآيات والسور) للبقاعي، وفي (التحرير والتنوير) لابن عاشور، و(إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم) لأبي السعود، و(روح المعاني) للآلوسي، وسواها كثيرة.

المبحث الأول: النكرة عند النحويين: أشار الخليل في (العين)، إلى أن النكرة نقيض المعرفة. (الفراهيدي، 1999م: 355/5)، وألمح سيبويه إليها فقال: "لأنك إذا قلت: مررت برجل، فإنك إنما زعمت أنك مررت بواحد ممن يقع عليه هذا الاسم، لا تريد رجلاً بعينه. (سيبويه، 1991م: 5/2) وقال أيضاً: وأما الألف واللام فنحو الرجل والفرس... وإنما صار معرفة؛ لأنك أردت بالألف واللام الشيء بعينه دون سائر أمته". (المصدر نفسه: 5/2)، وعبر عنها الفراء بلفظ آخر، وهو: (غير المؤقت) (الفراء، دت: 185/1) وألمح إلى آلية التفكير، فقال في تعليقه على كلمة: (القاصرات) (امري القيس، 1989: ٦٥) "فإذا حسنت الألف واللام في هذا ثم ألقيتهما فالاسم نكرة. (الفراء، دت: 409/2)، وعرف المبرد الاسم المنكر، بأنه: "ما كان واقعاً على شيء من أمته لا يخص واحداً من الجنس دون سائره". (المبرد، دت: 409/4) وهو في هذا ينظر إلى قول سيبويه: "دون سائر أمته. وتوالت بعده التعريفات، فقال ابن السراج إنها: "كل اسم عمّ اثنين فما زاد. (ابن السراج، 1985: 148/1)، وعرفها الزجاجي بأنها: "كل اسم شائع في جنسه ولا يخص به واحد دون آخر.. (الزجاجي، 1984: ١٧٨)، وقال ابن جني هي: "ما شاعت ولم تخص واحداً بعينه" (ابن جني 1988: 351/2)

نجد في هذه التعريفات حدوداً للنكرة من حيث الشكل والوظيفة، إلا أننا نقف عند الفراء فنجده يستعمل مصطلح (غير المؤقت) مقترناً بالنكرة والمعرفة، فيقول مثلاً: "ولا يجوز أن تقول: مررت بعبد الله غير الظريف إلا على التكرير؛ لأن عبد الله مؤقت" (الفراء، دت: 7/1)، فلو كان يعني بهما مؤدًى واحداً لاستعمل أحدهما محل الآخر، وقد ذهب جمهور النحاة إلى أصالة النكرة، وفرعية المعرفة. (سيبويه، 1991م: 24/1)، (المبرد، دت: 276/4) و(ابن السراج، 1985: 148/1)، و(الزجاجي، دت: 100)، وخالفهم الكوفيون (أبو حيان 1984: 459/1)، في ذلك، بدليل أن بعض الأسماء لا نكرات لها. (السيوطي 1992: 186).

المطلب الأول: تعريف النكرة لغة واصطلاحاً:

أولاً: النكرة في اللغة وتقلباتها والرابط بينها: (النون والكاف والراء) أصل صحيح يدل على خلاف المعرفة التي يسكن إليها القلب، ونكر الشيء وأنكره: لم يقبله قلبه ولم يعترف به لسانه، فالنكر: الدهي، والنكراء: الأمر الصعب الشديد. ونكر الأمر نكارة، فالإنكار: خلاف الاعتراف، والتنكر: التنقل من حال تسرُّ إلى أخرى تكره. ويقال لما يخرج من الحولاء (الناقاة). من دم وما أشبهه: نكرة. (الرازي 1979: 276).

والإنكار ضد العرفان، يقال: أنكرت كذا، ونكرت، وأصله أن يرد على القلب ما لا يتصوره، وذلك ضرب من الجهل.

ويستعمل أيضاً لما ينكر باللسان، وسبب الإنكار باللسان هو الإنكار بالقلب لكن ربما يُنكر باللسان الشيء وصورته في القلب، حاصلة، ويكون في ذلك كاذباً. والمنكر: كل فعل تحكم العقول الصحيحة بقبوحه أو تتوقف في استقباحه واستحسانه العقول فتحكم بذلك الشريعة. وتنكير الشيء من حيث المعنى جعله بحيث لا يُعرف، كقوله تعالى: {نَكُرُوا لَهَا عَزِشَهَا} النمل: ٤١. (الراغب 1992: 823). وقوله تعالى: {قَلَمًا رَأَى أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً} هود: ٧١، وقوله تعالى: {وَمِنَ الْأَخْزَابِ مَنْ يُنْكِرُ}



بَعْضُهُ {الرعد: ٣٦}، وقوله تعالى: {يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا} النحل: 83، فقد قسم الراغب الإنكار كما يظهر إلى قسمين: الإنكار بالقلب والإنكار باللسان، وهذا يبين مدى الارتباط بين الإنكار والأدوات التي تعمل على إزالته كاليد واللسان والقلب كما في حديث النبي - ﷺ - من حديث أبي سعيد الخدري حيث قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ومن لم يستطع فبلسانه، ومن لم يستطع فبقلمه، وذلك أضعف الإيمان" (الترمذي، دت: رقم: ٢١٧٩).

وأنكر الشيء ونكره واستنكره، وقيل: نكر أبلغ من أنكر، وقيل نكر بالقلب وأنكر بالعين. وذكر الأمر نكارة: صار منكراً، ونكرته فتنكر غيرته وخرج متنكراً، وتنكر لي فلان: لقيني لقاء بشعاً. وتنكر فلان تجاهل وبينهما منكرة محاربة. وتنكروا تعادوا، وفلان فيه نكار وذكر (بالفتح) أنه دهى وفطنة، وأصابته من الدهر نكراء: شدة. (الزمخشري 1998: 654).

والنكر والنكراء: "الدهاء والفتنة، ورجل نَكِرَ ونُكِرَ ونُكِرَ ومُنْكَرٌ من قوم مناكِر: إذا فَطِنَ. والإنكار الجُحود والمناكرة المحاربة. وناكرة، أي: قاتلة؛ لأن كل واحد من المتحاربين يُناكر الآخر، أي: يداهيه، ويخادعه والفكر الأمر الشديد والنكرة: خلاف المعرفة وذكر الأمر ذكراً وأنكره إنكاراً ونكراً: جهله عن كراع". (ابن منظور 1993: 233 / 5).

والإنكار الاستفهام عما يُنكره، وذلك إذا أنكرت أن تثبت رأي السائل على ما نكر أو تُنكر أن يكون رأيه على خلاف ما ذكر، ونكره ينكره نكراً فهو منكور، واستنكره فهو مُستنكر، والجمع مناكير، والنكر: التغيير والتناكر التجاهل وطريق ينكور: على غير قصد. وابن نكرة: رجل من تيم كان من مُدركي الخيل السوابق، وعن ابن الأعرابي وبنو نكرة: بطن من العرب. (المصدر نفسه: 233-234 / 5).

والذي يظهر لنا من خلال مفهوم النكرة كما سبق عند العلماء من أهل اللغة، أن مفهوم النكرة يدور حول الخفاء والجهالة والتستر، وهذا المعنى يتناسب مع مفهوم النكرة عند العلماء في الاصطلاح، إذ إن لفظ النكرة ما يدل على أمر غير محدود أو معين. لذلك المعنى الاصطلاحي يخرج من المعنى اللغوي. وهو ما سنتحدث عنه لاحقاً، وبعد البحث عن تقلبات الجذر اللغوي لمادة (نَكَر). لم تستخدم تقلبات هذه المادة لا في اللغة ولا في القرآن الكريم سوى مادة (ركن) فقد استخدمت لغة وفي القرآن الكريم، ففي مختار الصحاح (ركن) من باب دخل وركن (ركوناً)، أي: مال إليه، وسكن. وقد وردت مادة: (ركن) ومشتقاتها في القرآن الكريم أربع مرات، قال تعالى: {وَلَا تَرْكَلُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا} هود: ١١٣. وقوله تعالى: {وَلَوْلَا أَنْ تُبَيِّنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكُنْ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلاً} الإسراء: 74، وقوله تعالى: {قَالَ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ أَوْيَ إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ} هود: ٨٠، وقوله تعالى: {فَتَوَلَّى بِرُكْنِهِ وَقَالَ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ} الذاريات: ٣٩. (ركن) من باب خضع وركن الشيء جانبه الأقوى، وجبل ركين له أركان عالية، ورجل ركين، أي: وقور. (الرازي 1999: مادة (ركن: ١٠٧)). وكلها تدور في فلك المعنى اللغوي لها، بينما لم يرد غير هذه المادة من تقلبات (نكر).

ولابد من معرفة الرابط بين هذه التقلبات، لا يخفى أن المعنى اللغوي بين (نكر) و(ركن) متقارب من حيث الخفاء والسكون فالذي يركن إلى مأوى معين هو يسكن ويلتجأ إليه، ففي الركون معنى الخفاء الذي سبق ذكره والتعرف له في مادة (نكر).

ثانياً: النكرة في الاصطلاح:

بعد الحديث عن المعنى اللغوي لمفهوم النكرة، ننتقل للتعريف الاصطلاحي، وقد تتبعنا المفهوم الاصطلاحي لمفهوم التنكير، عبر العصور المختلفة لعلماء النحو فوجدناهم لا يختلفون في تعريف النكرة إلا في وضع القيود والحد للنكرة، أو في دلائل النكرة، ولكنهم متفقون على أصل التعريف، الذي هو: (الشبوح وعدم التعيين)، الذي لا يخص جنساً دون سائره، ومن ذلك: النكرة عند المبرد (ت: ٢٨٥هـ) هو: الاسم المنكر الواقع على كل شيء من أمته لا يخص واحداً من الجنس دون سائره". (المبرد، دت: ٢٧٦/4).



وأما النكرة عند الزجاجي (ت: ٣٤٠هـ) فلم يخرج بها عما ذكره المبرّد دون وضع أيّ قيود على التعريف، فقال: "النكرة كل اسم شائع في جنسه ولا يُخص به واحد دون آخر" (الزجاجي، 1984م: 178). وهذا ابن جني (ت: ٣٩٢هـ) يوافق سابقه ومعاصريه في موضوع النكرة أيضاً (ابن جني 1988: 178).

ولكن إذا ما انتقلنا لابن عقيل (ت: ٧٦٩هـ) في شرحه لألفية ابن مالك عند تعريف النكرة ذكر دلائل النكرة في التعريف وفي الألفية:

نَكْرَةٌ: قَابِلٌ أَلٍ مُؤَنَّرٌ
أَوْ وَاقِعٌ مَوْقِعٌ مَا قَدْ ذُكِرَا

فقال: "النكرة: ما يقبل "أل" ويؤثر فيه التعريف، أو موقع ما يقبل "أل" (ابن عقيل 1980: ٧٩)

وقد اعترض عليه بأنّ هناك من النكرات ما لا يقبل "أل" نحو "جاء زيد ركباً" ويجاب عن ذلك أن يكون أصل اللفظ يقبل "أل" ولكن تعريفه هنا وضع علامات النكرة، ولم يعرف المصطلح وفعل المكناسي (ت: ٩١٩هـ) (شرح ألفية ابن مالك في النحو والصرف: 233)، كما فعل ابن عقيل في شرحه على ألفية ابن مالك. فلم يعرف الفكرة، بل شرع في شرح البيت السابق وذلك بذكر علامات النكرة.

وعرّفها الدكتور أحمد مطلوب، بقوله: "والنكرة ما دل على شيء لا بعينه، وتتفاوت النكرات في مراتب التنكير، وكلما ازدادت النكرة عموماً زادت إبهاماً في الوضع" (أحمد مطلوب، دت: 282/2).

وكذلك يقول الكفوي: "النكرة: هي ما لا يدل إلا على مفهوم من غير دلالة على تمييزه وحضوره وتعيين ماهيته من بين الماهيات، وإن كان تعقله لا ينفك عن ذلك، لكن فرق بين حصول الشيء وملاحظته وحضور الشيء واعتبار حضوره. (الكفوي، دت: ٨٩٤).

المطلب الثاني: أصالة النكرة

"مذهب سيبويه والجمهور أن النكرة أصل". (سيبويه، 1991م: 241/3) و(السيوطي، 1992: 186/1)، حالي الأسماء من حيث التعريف والتنكير، وعولوا في ذلك على الجانبين المعنوي والشكلي للنكرة، فالنكرة من حيث المعنى إنما تدل على الشيوع وهو الأول في معاني الأسماء ثم تخصص بعد ذلك بالتعيين، وأما من حيث الشكل فهي مجردة ما لم تدخل عليها أدوات التعريف. (التعريف والتنكير بين الدلالة والشكل: 62)، يقول سيبويه: "واعلم أن النكرة أخفّ عليهم من المعرفة، وهي أشدّ تمكناً؛ لأن النكرة أول، ثم يدخل عليها ما تعرف به" (سيبويه، 1991م: 22/1)، كما أن النكرة هي أشد تمكناً من المعرفة، لأنّ الأشياء إنّما تكون نكرة ثم تُعرف... فالنكرة تعرف بالألف واللام والإضافة، وبأن يكون علماً... كما يخرج المنكور إلى المعرفة". (المصدر نفسه، 1991م: 241/1-242)

وفسر السيرافي (ت: ٣٦٨هـ) كلام سيبويه فيما ينقله عن المبرّد في مسألة بناء (الآن)، يقول: وحكم الأسماء أن تكون منكورة شائعة في الجنس، ثم يدخل عليها ما يعرفها من إضافة، أو ألف ولام. (ابن المرزبان، 2008: 179/1)

ويقول السيرافي في موضع آخر: والتعريف حادث؛ لأن الاسم نكرة في أول أمره، مبهم في جنسه، ثم يدخل عليه ما يفرد بالتعريف، حتى يكون اللفظ له دون سائر جنسه، كقولك: رجل، فيكون هذا اللفظ لكل واحد من الجنس، ثم يحدث عهد المخاطب لواحد من الجنس بعينه، فنقول: الرجل، فيكون مقصوراً على واحد بعينه، ونقول: زيد ومعناه الزيادة، وهي نكرة من قولك: زاد يزيد زيادة. (المصدر نفسه: 35/2).

وبذلك يقول المبرّد: "أصل الأسماء النكرة، وذلك لأن الاسم المنكر هو الواقع على كل شيء من أمته. (المبرّد، دت: 276/4)، وكذلك ابن السراج إذ يقول: والنكرة "قبل المعرفة، ألا ترى أن الإنسان اسمه إنسان يجب له هذا الاسم بصورته قبل أن يُعرف باسم، وأكثر الأسماء نكرات. (ابن السراج، 1985: 148/1) و(أبو البركات 1999: 341).



ويعلّل أصالتها الأزهرية (ت: ٩٠٥ هـ)، بقوله: "وهي الأصل لأنها لا تحتاج في دلالتها إلى قرينة بخلاف المعرفة، وما يحتاج فرع عما لا يحتاج. (الأزهرية 2000: 93/1)، وبذلك يقول السيوطي: الأصل في الأسماء التنكير، والتعريف فرع عن التنكير. (السيوطي 1990: 87/2)، ثم يذكر بعد ذلك أسباب أصالتها بقوله: "ومما يدل على أصالة النكرة أنك لا تجد معرفة إلا وله اسم نكرة، ونجد كثيرا من المنكرات لا معرفة لها، ألا ترى أن الغلام وغلّامي أصله غلام. (السيوطي، 1: 186/1992).

ومما سبق من كلام النحاة في تعليل أسبقية النكرة وأصالتها فقد أرجع بعضهم السبب في هذه الأسبقية إلى عدة أوجه. (السيوطي 1990: 79/2، والسيوطي، 1: 186/1992).

إن التعريف يحتاج إلى قرينة من تعريف وضع أو آلة بخلاف النكرة، ولذلك كان التعريف فرعاً من التنكير.

إن لفظ (شيء ومعلوم) يقع على المعرفة والنكرة، فاندراج المعرفة تحت عمومها دليل على أصالتها كأصالة العام بالنسبة على الخاص، فإنّ الإنسان مندرج تحت الحيوان، لكونه نوعاً منه، والجنس أصل لأنواعه.

إن فائدة التعريف تعيين المسمى عند الإخبار للسامع، والإخبار يتوقّف على التركيب، فيكون تعيين المسمى عند التركيب، وقبل التركيب لا إخبار، فلا تعريف قبل التركيب.

وخالف الكوفيون وابن الطراوة (ت: ٥٢٨ هـ) القول بأصالة النكرة وفرعية المعرفة، معلّلين ذلك بأنّ من الأسماء ما لزم التعريف كالمضمرات، وما التعريف فيه قبل التنكير، ك(مررت بزيد وزيد آخر)، وما التنكير فيه قبل التعريف، وهذا التقسيم عندهم: يبطل مذهب سيبويه. (أبو حيان 1984: 907/2)، و(السيوطي، 1992: 147/2).

ويرى الباحثان بعد نقل القول بفرعية المعرفة وأصلية النكرة، أي: القول بأنّ المعرفة فرع، والنكرة أصل فيه نظر، ذلك أن الأسماء مجرّدات ذهنية منها ما يقبل التعريف والتنكير، وعليه فإنّ التنكير فعل المتكلم كما أنّ التعريف كذلك، فينكر ويعرف وفق مقتضيات التركيب أو مقاصد البيان.

المطلب الثالث: أنواع النكرة:

تحدث النحويون عن أنواع النكرة في كتبهم فمثلاً نرى ذلك عند كلامهم حول مسوّغات الابتداء بالنكرة في باب المبتدأ والخبر، وكذلك في (لا) النافية للجنس وحالات اسمها، ولكنهم لم يقصدوا في كلامهم هذا تقسيم النكرة من حيث هي نكرة، وإنما كان حديثهم منصباً في معرفة نوع النكرة التي تناسب المقام الذي ترد فيه، حيث كان حديثهم عاماً لا تقسيم فيه، إلا أنه قد يمكن من خلال استقراء هذه الأبواب الوصول إلى نوعين من النكرات من حيث معناها على العموم المطلق الذي لا خصوص فيه، والعموم المقيد بشيء من التخصيص. (ابن عقيل 1980: 215/1) و(أبو حيان 1984: 1100/3) و(ابن السراج، 1985: 382/1) و(الإشيلي 1998: 322/1).

وهي:

النوع الأول: النكرة المحضة، أو التامة أو المفردة: وهي التي يكون معناها شائعاً بين أفراد مدلولها، مع انطباقه على كل فرد، مثل كلمة "رجل" فإنها تصدق على كل فرد من أفراد الرجال، لعدم وجود قيد يجعلها مقصورة على بعضهم، دون غيره. بخلاف: "رجل صالح" فإنها نكرة غير محضة، لأنها مقيدة تنطبق على بعض أفراد من الرجال، وهم الصالحون، دون غيرهم. فاكتمسب هذا التقيد شيئاً من التخصيص، والتحديد، وقلة العدد بسبب الصفة التي يعدها، والتي جعلتها أقل إبهاماً وشيوعاً من الأولى، ومثل الصفة غيرها من كل ما يخرج النكرة من عمومها وشيوعها الأكمل إلى نوع من التحديد وتقليل أفرادها، كإضافة النكرة الجامدة إلى نكرة أخرى - كما في باب: "الإضافة" وكوقعها نعتاً لنكرة محضة،



أو وقوعها حالاً، أو غير هذا من سائر القيود. (النحو الوافي: 1/ 213)، ويقال: (رأيت طالباً يقرأ) جملة "يقرأ" وقعت صفة في محل نصب. (التطبيق النحوي: 340) ومن النكرات التامة والمحضة: ألفاظ العموم، نحو قوله تعالى: {كُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْبُحُونَ} الأنبياء: 33، {وَكُلُّ أُنثَىٰ دَاخِرِينَ} النمل: 87، {وَكُلُّ كَانُوا ظَالِمِينَ} الأنفال: 54، أي: كلهم. (مغني اللبيب عن كتب الأعراب: 264)، والنكرة في سياق النفي وشبهه تعم، نحو: (ما جشع نافع) (القواعد التطبيقية في اللغة العربية: 159)، ونحو: قوله تعالى: {إِلَهٌ مَعَ اللَّهِ} النمل: ٦٠. وكذلك أسماء الشرط، نحو: (من يدرس ينجح). (القواعد التطبيقية في اللغة العربية: 159)، وأسماء الاستفهام، نحو: (من ضربك؟)، ومن النكرة التامة ما أطلق عليه النحويون: الأسماء الموهلة في الإبهام، ومنها: غير، ومثل، وشبه. (المبرد، دت: 286/4-287)

والنوع الثاني: النكرة غير المحضة أو الناقصة: وهي النكرة المقيدة بقيد الوصف أو الإضافة، فهي تنطبق على بعض الأفراد، دون غيرهم. واكتسبت بهذا التقيد شيئاً من التخصيص، والتحديد، وقلة العدد بسبب الصفة والإضافة التي بعدها، والتي جعلتها أقل إبهاماً وشيوعاً. (النحو الوافي: ١/١٩٢)

فَمِنْ أَمْثَلَةِ الْخُصُوصِ أَنْ تَكُونَ مَوْصُوفَةً أَمَّا بِصِفَةِ مَذْكُورَةٍ نَحْوُ {وَلَأَمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ} البقرة: ٢٢١. أو بصفة مقدرة كَقَوْلِهِمْ: (السَّمَنُ مَنْوَانٌ بِدَرَهْمٍ) فالسمن: مُبْتَدَأٌ أَوَّلٌ وَمَنْوَانٌ مُبْتَدَأٌ ثَانٍ وَبَدْرُهُمْ خَبَرُهُ وَالْمُبْتَدَأُ الثَّانِي وَخَبَرُهُ خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ الْأَوَّلِ وَالْمَسْوُوعُ لِلْإِبْتِدَاءِ بِمَنْوَانٍ أَنَّهُ مَوْصُوفٌ بِصِفَةِ مَقْدَرَةٍ، أَي: مَنْوَانٌ مِنْهُ، وَمِنْهَا أَنْ تَكُونَ مَصْغُورَةً، نَحْوُ: (رَجِيلٌ جَاءَنِي)؛ لِأَنَّ التَّصْغِيرَ وَصَفَ فِي الْمَعْنَى بِالصَّغَرِ فَكَأَنَّكَ قُلْتَ: رَجُلٌ صَغِيرٌ جَاءَنِي، وَمِنْهَا أَنْ تَكُونَ مُضَافَةً كَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "خَمْسَ صَلَوَاتٍ كَتَبَنَ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ" وقوله تعالى: {وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى} طه: ١٢٩، (شرح شذور الذهب لابن هشام: 235) وسنن أبي داود: باب: (٣٣٧)، (رقم/١٤٢٠)

وهناك تقسيم آخر للنكرة من حيث الشكل والدلالة: حيث يرى ابن مالك: بأنَّ مَنْ تَعَرَّضَ لِحَدِّ الْمَعْرِفَةِ عَجَزَ عَنِ الْوَصُولِ إِلَيْهِ دُونَ اسْتِدْرَاكِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ مِنَ الْأَسْمَاءِ مَا هُوَ مَعْرِفَةٌ مَعْنَى نَكْرَةٍ لَفْظًا، وَعَكْسُهُ، وَمَا هُوَ فِي اسْتِعْمَالِهِمْ عَلَى وَجْهِهِ:

فالأول: نحو قولهم: كان ذلك عاماً أول. وأول من أمس، فإنَّ مدلول كلِّ واحدٍ معيَّن لا شياخ فيه، ولكنهما لم يستعملتا إلا نكرتين، ومثل ذلك: أسماء الأفعال: صه، ومه، وإيه، وأيضا النكرة المقصودة، فهي معرفة بالمعنى والقصد. (الإشيلي: 1998: 322/1) والرضي (1966: 230/1) و(ابن عقيل: 1980: 215/1) و(ابن هشام، دت: 203/1)

والثاني: نحو قولهم للأسد: أسامة، فإنه يجري في اللفظ مجرى حمزة في منع الصرف، والاستغناء عن الإضافة والألف واللام، وفي وصفه بالمعرفة دون النكرة، واستحسان مجيئه مبتدأً وصاحب حال، وهو في الشياخ كأسد، ويدخل في هذا القسم النكرة المحضة وغير المحضة، ومنه أن يصير الاسم نكرة بعد أن كان معرفة كأن يُسمى إنسانَ عَمْرًا فيكون معروفًا بذلك في حيه، ثم يُسمى شخص آخر بهذا الاسم فيعرض الاشتراك، فإن قال قائل: رأيت عَمْرًا، قيل له: أيُّ العمرين هو؟ (ابن السراج، 1985: 148/1)

والثالث: كواحد أمه وعبد بطنه، فإنَّ بعض العرب يجريهما معرفتين بمقتضى الإضافة، وبعض العرب يجعلهما نكرتين، ويدخل عليهما رب، وينصبهما على الحال. (ابن مالك: 1990: 116/1)

وكذلك في إعطاء حكم المعرفة تارة وحكم النكرة أخرى ذو الألف واللام الجنسيتين، فإنه من قبل اللفظ معرفة، ومن قبل المعنى لشياخه نكرة، فلذلك يجوز أن يوصف بمعرفة اعتباراً بلفظه وهو الأكثر، ويجوز أن يوصف بنكرة اعتباراً بمعناه نحو: مررت بالرجل خير منك. وعلى ذلك حمل المحققون قوله تعالى: {وَأَيُّ لَهْمُ اللَّيْلِ نَسْلُجُ مِنْهُ النَّهَارُ} يس: 37، فجعلوا "نسلج" صفة الليل، والجمل لا يوصف بها إلا النكرات. (المصدر نفسه 1990: 116/1).



ومما جاء بلفظ المعرفة، وهو نكرة: (مثلك، وشبهك، وغيرك، ونحوك، وضربك)، واسم الفاعل إذا كان بمعنى الحال والاستقبال، نحو قولك: هذا ضاربك غداً، ومكرمك غداً، والدليل على تنكيرها وقوعها نعوتاً للنكرات، كقولك: مررت برجل مثلك، وشبهك، وضربك). قال الله عز وجل: {قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُّطَرِّئًا} الأحقاف: ٢٤، فلولا أنَّ (مُطَرِّئًا) نكرة لم يُنْعَت به (عَارِضٌ)، وهو نكرة. (الزجاجي، 1984م : ١٨٠) و(العلوي 2009: 603/1)

وهناك قسم آخر عده النحاة من النكرات وهو الفعل والجملة، فقد أجمع النحاة على أنهما من النكرات، وقد نقل الزجاجي (ت: ٣٣٧هـ) اجتماع النحويين كلهم من البصريين والكوفيين على أن الأفعال نكرات (الزجاجي، دت: ١١٩)، ثم يذكر الدليل "على أن الأفعال نكرات أنها لا تنفك من الفاعلين والفعل والفاعل جملة يستغني بها وتقع بها الفائدة، والجملة نكرات كلها، لأنها لو كانت معارف لم تقع بها فائدة" (المصدر نفسه، دت: ١٢٠)

ويرى ابن يعيش (ت: ٦٤٣هـ) أن الفعل نكرة كما يقول: "والفعل نكرة لأنه موضوع للخبر، وحقيقة الخبر أن يكون نكرة، لأنه الجزء المستفاد، ولو كان الفعل معرفة لم يكن فيه للمخاطب فائدة (يعيش وبابن الصانع 2001: 86/1)

وقد اعترض بعض النحاة على ذلك، منهم الرضي (ت: ٦٨٦هـ)، في شرح الكافية بقوله: "اعلم أن الجملة ليست نكرة ولا معرفة، لأن التعريف والتنكير من عوارض الذات... وإذا لم تكن الجملة ذاتاً فكيف يعرض لها التعريف والتنكير. (الرضي 1966: 298/2)، وإلى ذلك ذهب من المتأخرين يس الحمصي (ت: ١٠٦١هـ) في حاشيته على التصريح، بقوله: "أما الجمل والأفعال فليست نكرات وإن حكم لها بحكم النكرات، وما يوجد في عبارة بعضهم أنها نكرات فهو تجوز" (الأزهري 2000: 91/1)

ويرى الباحثان أنَّ الأخير هو الراجح، لأن التعريف والتنكير من خواص الأسماء لا الأفعال والجمل، وأما عد النحاة لها من النكرات فمن حيث أنها تحل محلها عند الإخبار.

المبحث الثاني: النكرة عند البلاغيين والأصوليين

المطلب الأول: النكرة عند البلاغيين سلك البلاغيون طريق النحويين في تناولهم لتعريف النكرة من حيث دلالتها على العموم، فهي عندهم ما دلت على شيء لا بعينه. (القزويني، دت: 128/2)، و(الزملكاني، دت: ١١٣)، و(الصعيد، دت: ١/١٠١) (الصرايرة 2007: ١١٩)، إلا أنهم لم يُجهدوا البحث في الكلام عن حدّها، أو أنواعها، ولم يعقدوا لها الفصول والأبواب شأن النحويين إلا فيما قلّ وندر. (أشرف علي، دت: ٢/١١).

نالت مسألة التعريف والتنكير اهتماماً كبيراً عند البلاغيين، فلا يكاد يخلو منها كتاب في البلاغة قديماً أو حديثاً، وبدأت هذه المسألة كغيرها من مسائل البلاغة غير مقننة أو منضبطة وما هي إلا شذرات هنا وهناك، ويرجع الحكم فيها إلى الطبع السليم والذوق الرفيع، كما نرى عند الجرجاني في دلائله، والزمخشري في تفسيره. وبعد ذلك أخذت هذه المسألة بالانضباط والتقعيد، فإذا هي قواعد محدّدة ومسائل مرتبة، وبدأ هذا التقنين منذ السكاكي في كتاب المفتاح حيث خصص القسم الثالث منه لعلوم البلاغة، ثم جاء القزويني فلخصّ الجزء الثالث من المفتاح وهدّبه في كتاب التلخيص، ثم وضع توضيحاً لهذا الملخص في كتاب الإيضاح، واستمر الأمر فيمن تلاه ما بين شارح ومختصر وناظم لهذا الفن من خلال المفتاح وتلخيصه وإيضاح التلخيص. (الصرايرة 2007: 70).

تناول البلاغيون هذه المسألة ضمن علم المعاني عند حديثهم عن أحوال المسند إليه والمسند، وبدؤوا بالمسند إليه، فتناولوا تعريفه أولاً ثم تنكيّره، على خلاف النحويين الذين كانوا يبدؤون بالتنكير لأنه الأصل عندهم ثمّ التعريف لأنه فرع، ويبدو أن البلاغيين بدؤوا الحديث عن التعريف؛ لأن الأصل في المسند إليه أن يكون معرفة، ثمّ تناولوا المسند مُتحدّثين عن تنكيّره وتعريفه.



فهم قد عرضوا للتذكير في علم المعاني عند تناولهم لأحوال المسند والمسند إليه وما يطرأ عليهما من تغيرات تركيبية ودلالية يقتضيها المقام من تقديم و تأخير، أو ذكر وحذف، أو تعريف وتذكير، أو إطلاق وتخصيص. (أبو يعقوب 1987: 361)، و(القزويني، دت: 35)، و(أشرف علي، دت: 13) و(التفتازاني، دت: 272/1)، فأتوا على تنكير المسند والمسند إليه وما يحتمله هذا التنكير من دلالات وأغراض يفرضها الحال ويكتنفها اللفظ ويكشفها السياق، وهل البلاغة إلا مراعاة هذه المقامات، يقول الزملكاني (ت: ٦٥١هـ): "فقد يظن ظاناً أنَّ المعرفة أجلى فهي من النكرة أولى، ويخفى عليه أنَّ الإبهام في مواطن خليق، وأن سلوك الإيضاح ليس بسلوك الطريق، خصوصاً في موارد الوعد والوعيد، والمدح والذم اللذين من شأنهما التشديد، وعلة ذلك أنَّ مطامح الفكر متعددة المصادر بتعدد الموارد، والنكرة منكثرة الأشخاص يتقاذف الذهن من مطالعها إلى مغاربها، وينظرها بالبصيرة من منسما إلى غاربها، فيحصل في النفس لها فخامة، وتكتسي منها وسامة، وهذا فيما ليس لمفرده مقدار محصور، بخلاف المعرفة فإنها لواحد بعينه يثبت الذهن عنده، ويسكن إليه" (الزملكاني، دت: 136).

واعتمد البلاغيون في ذلك على بيان الوظائف والدلالات التي تُستعمل من أجلها كلٌّ من المعرفة والنكرة، فتناولوا الضمائر والوظائف التي تأتي من أجلها ثمَّ العَلَمُ مبينين وظائف ودلالاته وهكذا باقي المعارف... ثمَّ انتقلوا إلى التنكير وبينوا وظائف ودلالاته. ثمَّ انتقلوا إلى المسند وكان الحديث فيه مقتضبا؛ لأنَّ أكثر الدلالات تم تناولها في المسند إليه، وهي منطبقة على القسمين. (فلسفة البلاغة: ٧١)

وتناول البلاغيون لهذه المسألة ضمن المسند والمسند إليه لا يعني أنَّ هذه الدلالات منحصرة فيهما ولا تكون في غيرهما، ولم يكن هذا قصدُهم، بل هي عامة فيهما وفي باقي أجزاء الجملة، وكانوا يمثلون كثيراً بأمثلة من غير هذين البابين مع الإشارة لذلك غالباً، وقال القزويني مُصرِّحاً بعدم الانحصار: "كثير ممَّا في هذا الباب والذي قبله غير مُختص بالمسند والمستند إليه كالذكر، والحذف، والفظن إذا أُنقن اعتبار ذلك فيهما لا يخفى عليه اعتباره في غيرهما" (المصدر نفسه: 72)

يتبين بعد النظر في كتب البلاغيين أنَّ جهدهم كان متجهاً إلى البحث عن الوظائف والدلالات التي تؤديها النكرات في السياقات المختلفة، فالنكرة ذاتها تؤدي في مواطن مختلفة من النصوص دلالات متعددة ومتباينة، فكما أنها تعطي معنى التعظيم في سياق ما، نجدها تؤدي معنى التحقير في سياق آخر، فاكتماب صفة التعظيم أو التحقير ليس لمجرد التنكير، بل لإدراكنا مضمون السياق" (المصدر نفسه: ٧١)

وظائف التنكير ودلالاته عند البلاغيين:

لعلنا نذكر فيما يلي أهم الدلالات والوظائف التي عدها البلاغيون مستفادة من تنكير المسند إليه. (أبو يعقوب 1987: 385) و(المصباح: ٢٤)، و(القزويني، دت: 35/2)، و(التيبان في البيان: ٢/٢٩)، و(الفوائد الغيائية في علوم البلاغة: ١٢٢)، و(معترك الأقران: ٣/٤٧٢)، و(معاني النحو: ١/٤٠)، من غير حصر، فنترك المعرفة واختيار النكرة في الكلام مما تنتشعب فيه أغراض البلغاء، وقد تتفق قرائح اللاحقين منهم عن أشياء لم ينتبه إليها السابقون، إذ الأمر ليس اصطلاحاً لغوياً حتى ينحصر فيما اصطلح عليه الأولون، بل هي أغراض تقصد بلاغياً من خلال استعمال لغوي قابل لدلالات كثيرة. (حبكة الميداني 1993: 400/1)، فمنها:

1- الأفراد: أن يكون القصد بالحكم فرداً غير معيَّن من الأفراد التي يصدق عليها مفهوم اللفظ، إما لأن الغرض لم يتعلق بتعيينه وإن كان معينا بل المقصود أن الحكم لم يثبت لغير فرد واحد من هذا الجنس، وأما لأن المتكلم لم يعلم جهة من جهات التعريف من علمية أو صلة، أو نحو ذلك، فمثال الأول، قوله تعالى: {وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ يَسْعَى} القصص: 20، أي: رجل واحد، لا رجلاً، ولا رجال فقد أتى بالمسند إليه منكراً للقصد فيه إلى فرد ما من أفراد مفهوم لفظ "رجل" لأن حكم المجيء لم يثبت لغير فرد واحد من هذا الجنس. (عوني 1977: 125/4).



وكذلك قوله تعالى: {ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا} الزمر: 29. فالمضروب به المثل في الموضوعين فرد من أفراد الرجال، وهو غير مسند إليه فيهما. (التفتازاني: 202/1)، و(القزويني، دت: 36/2).

وأيضاً قوله تعالى: {وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ} النور: 45، أي: خلق كل فرد من أفراد الدواب من نطفة معينة. (محيي الدين ديب: 2003: 128)

2- الإطلاق وعدم الحصر: قال تعالى: {فَسئَلُ بِهِ خَبِيرًا} الفرقان: 59، أي: فاسأل عن الرحمن خبيراً، أي خبير كان لجا إليه ودعاه فرحمه، واستجاب له دعاءه، فجاء اللفظ نكرة لإرادة الإطلاق الذي يصدق بخبير فأكثر من المجربين الخبراء عن تجربة. (حبكة الميداني: 1993: 408/1).

وقال تعالى: {ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ * إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ} فاطر: 13-14.

جاء تنكير لفظ "خبير" لإرادة الإطلاق، أي: لا ينبئك بحقيقة أمر ما مثل من مارسه وخبر دقائقه، وعرفه عن تجربة وممارسة عملية، ويدخل في هذا الإطلاق من خبر الشركاء فدعاها من دون الله فلم تستجب له، وخاب في عبادته لها. (المصدر نفسه: 408/1)

الجهل بما يُعرّف المذكور بقسم من أقسام المعرفة، فيلجأ المتكلم إلى التنكير، بإطلاق اسم غير مُعين من أسماء النكرة، وهذا الاسم النكرة ينطبق على المتحدث عنه وينطبق على غيره، مما يشاركه في الصفات العامة، ويحصل بإيراد النكرة تخصيصاً ما، وهذه فائدة تُفصّد في الكلام، فمن قال لأبيه مثلاً: جاءنا رجل وسأل عنك، فقد أفاده أن سائلاً ما سأل عنه، وأن هذا السائل هو من صنف الرجال، لا من صنف النساء. (المصدر نفسه: 400/1)

أن يقصد المتكلم عدم تعيين من يتحدث عنه، وتظهر هنا عدة أغراض: منها أن يكون تعيينه زائداً على ما يقصد المتكلم بيانه، مثل تعيين اسم الرجل الذي جاء من أقصى المدينة يسعى ليقول لموسى عليه السلام: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ، لذلك لم يذكر الله اسمه، فقال تعالى في سورة (القصص/ 28) {وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ يَا مُوسَى إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ} [الآية: 20].

ومثل تعيين اسم الرجل الذي جاء لينصر المرسلين الثلاثة في أنطالية، ويدعو قومه لاتباعهم، ويُعلن أمام قومه إيمانه، فانتقموا منه فقتلوه، لذلك لم يذكر الله اسمه، واكتفى بذكر أنه رجل. (المصدر نفسه: 401/1)

3- ومنها إرادة إخفاء شخص المتحدث عنه، لمصلحة يراها سياق الكلام، والمصالح من الإخفاء كثيرة يصعب حصرها كالخوف عليه، نحو: (زعم صديق أنك غدرت به). فالتنكير في (صديق) يهدف إلى إخفاء اسمه حتى لا يلحقه أذى. (محيي الدين ديب: 2003: 334) وكالتشويق إليه، وكانتظار المناسبة الملائمة للمفاجأة به من أمثلة ذلك ما كان من أخت موسى - عليه السلام -، بعد أن وضعت أمه وهو رضيع في صندوق وألقته في اليم، إذ تنبّعت حتى التقطه آل فرعون، وتعلق قلب امرأة فرعون به، ورفض أن يرضع من المراضع اللاتي جُلبن له، وكانت تتابع أمره فعرضت على الذين يبحثون له عن مرضعة ترضعه وتكفله، فقالت لهم كما قال تعالى: {هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ} الآية: 12. فقد جاءت بلفظ "بيت" نكرة، وقالت "أهل بيت" ولم تقل: مُرضعة، لتلاحظ مدى استجابتهم للعرض، ولتُبعد الشبهة عن أن تكون أمه في هذا البيت، خوفاً على أخيها وأمها، فلما استوثقت من تلهفهم، وصدق رغبتهم، وأنهم لم يشعروا بأنها ذات علاقة ما بالطفل، دلّتهم وأخذت بهم إلى أمها، فالتقم ثديها وشرع يرضع برغبة تامة. (حبكة الميداني: 1993: 401/1).

ومنه قول إخوة يوسف حينما تأمروا للتخلص منه: {أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا} يوسف: 9، أي: أرضاً ما بعيدة دون تعيين، حتى يضل أو تأكله الوحوش، قال تعالى: {إِذْ قَالُوا لْيُؤَسِّفْ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّا نَحْنُ



عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ * اقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهُ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ { الآية: 8-9. (المصدر نفسه: 402/1)

4- أن يكون مراد المتكلم ذكر واحد غير معين من الجنس أو النوع أو الصنف، كأن يقول الراغب في الزواج: (أريد زوجة)، فهو يبحث عن زوجة ما تناسبه، وهذه غير معينة في ذهنه، ومنه قول أخوة يوسف حينما تأمروا للتخلص منه: {اقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا} يوسف: 9، أي: أرضًا ما بعيدة دون تعيين، فهي أرض نائية مجهولة من طرح فيها ضلّ وتعرض للهلاك. (المصدر نفسه: ١/٤٠١)

5- إرادة التكرير، وتدلّ القرائن على قصد التكرير، وإذ دلّت القرائن عليه حسن في الكلام حذف الوصف الدال على الكثرة، والاكتفاء بدلالة التكرير مع دلالة قرينة الحال أو قرينة المقال، ومن ذلك قوله تعالى: {وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ} القمر: 2. إن تكرر {آية} للشمول وللتأكيد على أنها آيات كثيرة، كلما رأوا إحداها أنكروها. (الإعجاز البلاغي في سورة القمر: 10)، ومنه قوله تعالى: {وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى} الضحى: 7، قال الرسعني: "وقرأ الحسن بن علي - عليهما السلام - ووجدك ضالًّا، بالرفع على معنى: وجدك شخص ضال فاهتدى بك، ويكون التكرير للتكرير، كما قرر في {عَلِمْتَ نَفْسٌ} التكرير: 14".

6- إرادة التقليل، نحو قوله تعالى: {وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ} التوبة: 72، أي: شيء قليل من رضوان الله خير مما ذكر في صدر هذه الآية من الجنة ونعيمها، وإنما كان الرضوان وإن قلّ أكبر من كلّ ما في الجنة من النعيم؛ لأنّ المراد إعلامهم بأنّه أكبر من كلّ نعيم يأتي بلا إعلام، أو أنّ ما عدا الرضوان من صنوف النعيم مسبّب عنه؛ ولأنّه من ثمراته ونتائجه. ينظر: (مناهج جامعة المدينة العالمية، دت: 227/1-228). و (السيوطي: 2011: 64 - 98). يقول الخطيب القزويني: وشيء من رضوانه أكبر من ذلك كلّ؛ لأن رضاه سبب كل سعادة وفلاح؛ ولأنّ العبد إذا علم أن مولاه راض عنه فهو أكبر في نفسه مما وراءه من النعيم، وإنما تهنا له برضاه، كما أنه إذا علم بسخطه تنعّصت عليه ولم يجد لها لذّة وإن عظمت. ومنه قوله تعالى على لسان إبراهيم - عليه السلام - لأبيه: {إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ} مريم: 45، فقد جاء المسند إليه: {عَذَابٌ} منكرًا لإفادة التقليل؛ لأن إبراهيم - عليه السلام - إذا كان يروعه أن يمسّ أباه قدر ضئيل من العذاب فكيف بالكثير الجسيم. (مناهج جامعة المدينة العالمية، دت: 227/1). وإلى هذا ذهب الزمخشري معلاً إرادة التقليل بأن إبراهيم - عليه السلام - لم يخل الكلام من حسن الأدب مع أبيه، حيث إنه لم يصرح فيه أنّ العذاب لاحق لاصق به، ولكنه قال: {إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ} مريم: 45، فذكر الخوف والمس ونكر العذاب، وذهب بعض البلاغيين منهم السكاكي إلى جواز إرادة التهويل والتعظيم من هذا التكرير، ومع أن النكات البلاغية لا تتراحم فإنّ ما ذهب إليه الزمخشري أدق وألطف لمناسبته الواضحة للمقام. (المصدر نفسه: 227/1).

7- إرادة التعظيم: بمعنى أنه أعظم من أن يُعَيَّن ويُعرف كما في {هُدًى لِلْمُتَّقِينَ} من قوله تعالى: {ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ} البقرة: 2. للدلالة على بلوغ القرآن الكريم غاية الهداية وللتعظيم، وفي هذا إشارة لغير محمد - ﷺ - ضلال النصارى واليهود المغضوب عليهم الذي أشار إليهم في سورة الفاتحة؛ لأنهم على غير هدى. (نايته: 2006: 336/1).

وقال تعالى: {يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ} الزخرف: 49. نكر في اللفظ الإناث، وعرف الذكور، وذلك لتعظيم الذكور وتشريفهم. فميزهم بسمة التعريف. (القرطبي: 1964: 48/16)، وقال الزركشي: "عَرَفَ سُبْحَانَهُ الذُّكُورَ بَعْدَ تَنْكِيرٍ فَجَبَرَ نَقْصَ الْأُنُوَّةِ بِالتَّقْدِيمِ، وَجَبَرَ نَقْصَ الْمُتَأَخَّرِ بِالتَّعْرِيفِ، فَإِنَّ التَّعْرِيفَ تَنْوِيهِ" (الزركشي: 1957: 473/3). ويقول أيضاً: "أقدم الإناث حتاً على الإحسان إليهم". (المصدر نفسه: 265/3)، ففي تكرر: {غشاوة} في قوله تعالى: {خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةً وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} البقرة: 7. بيان نوع من الأغطية غير ما يتعارفه الناس، وتهويل، فالتنوين للتعظيم. (الزمخشري: 1987: 53/1).



* الفرق بين التعظيم والتكثير أن التعظيم ينظر فيه إلى ارتفاع الشأن وعلو القدر، والتكثير يلاحظ فيه الكمية والمقدار، وهذا نفسه الفرق بين التحقير والتقليل.

* وقد جاء للتعظيم أو التكثير جميعاً، قوله تعالى وَإِنْ يُكْذِبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ {فاطر: 4. نكر (رسل) لقصد التعظيم أو التكثير، فعلى أنهم ذوو شأن عظيم يكون التنكير للتعظيم، وعلى أنهم ذوو عدد كبير يكون للتكثير. (محيي الدين ديب: 2003: 332)

8- إرادة التحقير والتصغير، بمعنى انحطاط شأنه إلى حد لا يمكن أن يُعرف، منه قوله تعالى: {وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئاً وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ} الأنبياء: ٤٧، ف "الحبة من خردل تصور أصغر ما تراه العيون، وأخفه في الميزان، وهي لا تترك يوم الحساب، ولا تضيع والميزان الدقيق يشيل بها أو يميل!"، وذكر (خردل) نكرة لغرض التحقير والتقليل، والتصغير، فمثل بها؛ لأنها في "غاية القلة والحقارة، فإن حبة الخردل مثل في الصغر، وقد كان في إضافتها إلى المؤنث (أتينا بها) زيادة في تحقيرها". (الشمري 2019: 131)

ومن ذلك قوله تعالى في حكاية قول مؤمن آل فرعون: {وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُونِ أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ} * يا قوم إنما هذه الحياة الدنيا مَتَاعٌ وَإِنَّ الآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ { غافر: 38 – 39، جاء في هذه الآية تنكير "مَتَاعٌ" للتحقير والتصغير، أي: متاعٌ حقير صغير سريع الزوال. (حبكة الميداني 1993: 405/1)، وقال تعالى: {إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَقِينَ} {الجاثية: ٣٢، أي: ظنا حقيراً لا يُعْبَأُ به، وإلا لا تبعوه؛ لأن ذلك ديدنهم، ومنه قوله تعالى: {مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ} عبس: ١٨، أي: من شيء حقير مهين، ثم بيّنه بقوله: {مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَرَهُ} عبس: ١٩، ومنه قوله تعالى: {وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} التوبة: 61 "جاء الحجاج على المنافقين في قولهم: {هُوَ أُذُنٌ}، وأوثر إطلاق الوصف {أذنٌ} بالتنكير للتحقير، وليحمل مقصودهم الخبيث عن دلالة إلى كل ما يشيع في جنس هذه الصفة من صفات الذم". (زينب بنت الكردي 2010: 452-453).

9- إرادة نوع من الأنواع، أو صنف من الأصناف: منه قوله تعالى: {وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ} البقرة: 7، يعني نوع من الأغشية غير ما يتعارفه الناس، وهو غطاء التعامي عن آيات الله. (القزويني، دت: 2/ 35)، و(الصعيد، دت: 93/1)

10- إرادة التبعيض، نحو قوله تعالى: {سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ، لَيْلًا} {الإسراء: 1، حيث أراد بقوله: (ليلاً) الوارد بلفظ التنكير: تقليل مدة الإسراء، وأنه أسرى به في بعض الليل من مكة إلى الشام مسيرة أربعين ليلة ويشهد لذلك قراءة عبد الله بن مسعود، وحذيفة بن اليمان - رضي الله عنهما: {مِنْ اللَّيْلِ} بمعنى: بعض الليل. (الزمخشري 1987: 15/ 589).

11- إرادة التجاهل وتدعي أنك لا تعرف إلا جنسه وتتفادى أن تقول فلان فتسميه، وكأنك لا تعرف منه إلا ذلك القدر، ولعله عندك أشهر من الشمس، وعليه ما يحكيه جل وعلا عن الكفار في النبي - ﷺ -، قولهم: {هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ يُبَيِّنُكُمْ} سبأ: ٧، كأنهم لم يكونوا يعرفون منه إلا أنه رجل ما. (أبو يعقوب 1987: 38٥)

12- إرادة المتكلم تحاشي التعيين، لما في شأنه ارتفاع أو انحطاط واصل إلى حد يوهم أنه لا يمكن أن يُعرف، نحو: (عندي رجل)، ومنه قولهم: (شر أهر ذا ناب)، فنكر ذا ناب ترفعاً عن ذكره، وهو الكلب. (المصدر نفسه: 386)

13- إرادة الإطلاق والتعميم وعدم الحصر: مما يخص التنكير بالذات، ويحسن ضم ما سبق إليه حتى تكتمل صورة هذا الموضع. ومن الموضوعات التي تناولها في هذا تأكيده على القاعدة المعروفة أن "النكرة في سياق النفي تعم" وذلك من خلال ذكرها وتطبيقها على بعض الآيات، فمن ذلك تعليقه على آية يونس: {وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ} يونس: 61، حيث يقول: فزبدت "من" في المفعول وهو اسم



نكرة وارد في سياق النفي وذلك محصل للاستغراق... والاستغراق هو العموم"، ويؤكد ابن عاشور بقوله: "ويعلم من قرينة العموم في الأفعال الثلاثة بواسطة النكرات الثلاث المتعلقة بتلك الأفعال والواقعة في سياق النفي أن ما يحصل في الحال وما يحصل في المستقبل من تلك الأفعال سواء". (الغرناطي 2009: 169).

ونحوه قوله تعالى: {أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا} يوسف: 9. حيث إن تنكير قوله تعالى: {أَرْضًا}، الغرض منه التعميم، بمعنى: أي أرض، أو في أي أرض. (قصاب 2011: 147).

وكذلك قوله تعالى: {ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ} البقرة: ٢، وقوله: {وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ} فاطر: ١٣، أو الشرط، نحو قوله: {وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ} التوبة: ٦، ومما يدل على التعميم، قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ} لقمان: 34، أي: عليم بكل شيء، خبير بكل ما يصلح بطبيعته للاختبار والتجربة. (حبكة الميداني 1993: 408/1).

وقال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ} لقمان: 34، الحجرات: 13، أي: عليم بكل شيء، خبير بكل ما يصلح بطبيعته للاختبار والتجربة. (المصدر نفسه: 409/1).

ومثله قوله تعالى: {اهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ} البقرة: 61. حيث إن كلمة {مِصْرًا} المصروفة في القرآن لا تعني الإقليم المعروف، بل تعني أي بلد، وأي قطر فتتويناها تنوين تنكير دل على عمومها. بخلاف كلمة {مِصْر} غير المصروفة التي يجري فيها نهر النيل وعاصمتها القاهرة، قال تعالى: {ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَمِينٌ} يوسف: 99. (النزهي 2017: 26).

وقال تعالى: {إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ} الشورى: 27، أي: هو خبير بكل شيء من أمور عباده وأحوالهم، بصيرٌ بكل ما يُدْرِكُ بالبصر من ظواهرهم وبواطنهم. والقرائن الفكرية دلّت على التعميم إذ وردت صفات لله عز وجل الذي دل العقل، ودلّت نصوص الشرع على أن صفاته عموم وشمول تام فيما هي له. (حبكة الميداني 1993: 409/1).

14- متعدد المعنى: قال الله تعالى: {وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ} البقرة: 7، فقد نكر المسند إليه؛ لأن المقصود نوع من الأغشية غير ما يتعارفه الناس؛ وهو غطاء التعامي عن آيات الله؛ أي: الإعراض عنها، ولو عرف المسند إليه، فقليل: {وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ} البقرة: 7، انصرف اللفظ إلى المعنى المتعارف الذي هو الغطاء المعروف مع أنه ليس مراداً، وليس القصد إلى فرد واحد من أفراد الغشاوة بأن يكون المعنى وعلى أبصارهم غشاوة واحدة لا غشاوتان مثلاً؛ لأن الفرد الواحد منها لا يمكن أن يقوم بالأبصار المتعددة، فيتعين إذن أن يكون التنكير هنا للنوعية؛ لأنه هو الذي يقابل أبصارهم المتعددة.

ويرى بعض البلاغيين أن التنكير في الآية للتعظيم، وأن المراد غشاوة عظيمة؛ لأنها تحجب أبصارهم حجباً تاماً، وتحول دون إدراكها الأدلة على معرفة الله تعالى. (مناهج جامعة المدينة العالمية، دت: 222/1) وقال تعالى: {فَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ} فاطر: 4. نجد في الآية تنكيراً على لفظة: {رُسُلٌ}، وذلك للدلالة على التعظيم والتكثير معاً، بمعنى رسل عظام ذوو عددٍ كثير. (السيوطي 2011: 64، 98).

وفي قول الله تعالى: {وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ} فاطر: 4، وقد نكر المسند إليه، وهو رسلٌ بقصد إفادة التعظيم والتكثير باعتبارين مختلفين؛ فعلى اعتبار أنهم أصحاب شأن عظيم يحملون آيات عظاماً لمن أرسلوا إليهم يكون التنكير للتعظيم، وعلى اعتبار أنهم ذوو عدد كثير يكون التنكير للتكثير، ومما أفاد تنكير المسند إليه فيه التكثير والتعظيم معاً قول الشاعر: "لَهُ هَمٌّ لَا مُنْتَهَى لِكِبَارِهَا... وَهَمُّهُ الصَّغَرَى أَجَلٌ مِنْ الدَّهْرِ"

فقد أفاد تنكير همم التكثير والتعظيم؛ أي: همم كثيرة عظيمة؛ ولذا قال: لا منتهى لكبارها أجل من الدهر، فدلّ الأول على الكثرة، ودلّ الثاني على التعظيم والتفخيم. (مناهج جامعة المدينة العالمية، دت: 226/1)



وقال تعالى: {بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا} يوسف: 18، إن التنكير في: {أَمْرًا} إما للتعظيم والتفخيم، كأنه يقول: أمرًا عظيمًا ارتكبتموه، أو للإبهام، أي: أمرًا من الأمور المستورة تحت طي الكتمان. (أبو شادي، دت: 27).

وقوله تعالى: {وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ} النور: 45، يحتمل الأفراد والنوعية، أي خلق كل فرد من أفراد الدواب من نطفة معينة، أو كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع المياه. (القزويني، دت: 37/2)، و(الصعيد، دت: 95/1).

وقد جاء التعظيم والتكثير جميعًا، كقوله تعالى: {وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ} فاطر: 4، أي: رسل ذوو عدد كثير وآيات عظام. وأعمار طويلة ونحو ذلك. (الصعيد، دت: 95/1). والسكاكي لم يفرق بين التعظيم والتكثير ولا بين التحقير والتقليل. (القزويني، دت: 37/2).

فالأغراض المستفادة من التنكير، إنما تستفاد من السياق، لا من التنكير وحده، فالسياق هو الذي يدل على المراد من هذا التنكير، ألا ترى قوله سبحانه: {وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ} البقرة: 96، وقوله سبحانه: {وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ} البقرة: 179، فإن كلمة: (حَيَاة) جاءت منكراً في الآيتين، ولكنها تدل في كل آية على معنى، ففي الآية الأولى تدل على أي حياة، مهما كانت وكيفما كانت، ولكنها في الآية الثانية تدل على حياة عظيمة، حرية بأن يحافظ عليها. (الزمخشري، 2008م: 365).

المطلب الثاني: النكرة عند الأصوليين

لم يفرد الأصوليون للنكرة مبحثاً خاصاً، وإنما ذكروها عرضاً في مباحث العام والمطلق، فعُدوا النكرة في سياق النفي ضمن ألفاظ العموم، ووقفوا على هذا في مباحث المطلق عند تعريفهم له، ثم أنهم في حدهم للنكرة لم يخرجوا عما حدها به النحويون وأهل اللغة فهي عندهم: "اللفظ الدال على فرد غير معين". (السرخسي، دت: 1/ 159). أو هي: "اللفظ الدال على مدلول شائع في جنسه". (الأمدي 1971: 5/3) و(المحلي الشافعي 2005: 13)، أي: يصح إطلاقه على كل فرد من أفراد الجنس إطلاقاً بدلياً. أو هي: اللفظ الدال على الماهية من حيث هي هي، مع وحدة غير معينة. (البيضاوي 2008: 51) و(الزركشي، 1994: 3/413).

إلا أن الأصوليين دخلوا في جدلية لم يتطرق لها النحويون، وهي التفريق بين المطلق والنكرة فبين مسوّ بينهما ومفرّق، فمن ساوى بينهما قال في تعريف المطلق بأنه: عبارة عن النكرة في سياق الإثبات، أو هي: "ما دلّ على شائع في جنسه" (الأمدي 1971: 3/1) "فهذا الحدّ يتناول اللفظ الدال على الماهية من حيث هي، والتي دلّت على واحد غير معين، وهي النكرة؛ لأنها أيضاً لفظ دال على شائع في جنسه، فكأنه لا يفرق بين المطلق والنكرة. (السبكي 1999: 336/3).

وشيوع المدلول في جنسه يعني كونه فرداً محتملاً لأفراد كثيرة على سبيل البذل، أي: أنه يمكن أن يصدق على كل فرد منها من غير أن يستغرقها أو يعيّن واحداً منها. ومن فرّق بينهما وهم أكثر الأصوليين حيث ذهبوا إلى أن المطلق موضوع للدلالة على الماهية من حيث هي، وهؤلاء عرفوا المطلق: "بأنه اللفظ الدال على الماهية من حيث هي من غير أن تكون فيها دلالة على شيء من قيود تلك الحقيقة سلباً أو إيجاباً. (الأرموي 1988: 344/1)، ومعنى هذا التعريف أن المطلق هو اللفظ الذي يدل على الحقيقة من حيث هي بدون اعتبار أي قيد، من وحدة، أو شرط، أو وصف أو زمان أو مكان، فمثلاً، قولنا: (فرس)، لفظ يدل على حقيقة وماهية هي الحيوان الصاهل، ولم يعتبر في هذا اللفظ أي قيد من القيود التي تقلل من شيوعه وانتشاره بين أفراد جنسه. (المطلق والمقيد: 199)، فإذا قُيدت هذه الحقيقة بوحدة غير معينة فهي النكرة. (الأرموي 1988: 344 / 1)، و(السبكي 1999: 336/3).

ومما غني به الأصوليون أيضاً النكرة وما لها من دلالات سياقية، في مباحث العموم والخصوص. (فراس محمد راشد، دت: 39) منها:



- ١ - في سياق الإثبات، إذ هي تخص عند عامة أهل الأصول، إلا أن يفترن بها ما يفيد العموم، ودليل هذا القول قوله تعالى: {فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَّ شَأْ ذَلِكُمْ تُوعِظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ} المجادلة: ٣، فلفظ (رَقَبَةٍ) نكرة في سياق الإثبات والعق لا تجب فيه إلا رقبه واحدة، فدل على إفادة النكرة الخصوص في سياق الإثبات. (الدبوسي الحنفي 2001: 113)، و(السمرقندي 1984: ١/٣٧٣)، و(البخاري الحنفي، دت: 35/2).
- ٢ - في سياق النفي أو النهي أو الشرط تعم عند عامة أهل الأصول. (الدبوسي الحنفي 2011: ١١٤) و(السرخسي، دت: ١/١٦٠) و(الرازي 2008: 343/2)، و(اليميني 1999: 532/1)، ويدل له قوله تعالى: {قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ {الأنعام: ٩١، في جواب: {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ} {الأنعام: ٩١، فلو لم يكن للعموم لم يلزم الرد عليه بالواحد، والمعنى في ذلك أن النكرة غير مختصة بمعيّن. (الزركشي 1994: 3/110)، واحتج الرازي لذلك بقوله: "لو لم تكن النكرة في النفي للعموم، لما كان قولنا: (لا إله إلا الله) نفيا لجميع الآلهة سوى الله تعالى. (الرازي 2008: 2/343)

الخاتمة

تناولت الدراسة التكرير وأثره الدلالي في اللغة العربية دراسة تطبيقية على آيات قرآنية، وذلك بعد أن وقفنا على دراسته نحويًا، ثم تطرقنا لبيان أصالتها وأنواعها وعلاماتها، ومن ثم التعرض لأغراض تكرر المسند إليه في درس البلاغي ومقاصده، وعرضنا كذلك دور النكرة عند الأصوليين وما تقتضيه من دلالات في توجيه النصوص.

وقد توصل البحث إلى أن تكرر الألفاظ في القرآن الكريم، إنما هو مقصود بالفعل لغاية إفادة المتلقي زيادة على ما في اللفظ من المعنى كما لو جاء معرفة، ولكل من التعريف والتكرير استعماله الخاص في العربية.

كما وقد بينت الدراسة إلى أن النكرات تتنوع في الدلالة حسبما يقتضيه المقام، بين التكرير والتعظيم والتفخيم والنوعية والتعميم والتقليل والتحقيق ومتعدد المعنى وإخفاء الأمر والأفراد والإطلاق وعدم الحصر.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

ابن النازم، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن محمد بن عبد الله بن مالك الطائي، (ت: 686هـ)، 2001م المصباح في المعاني والبيان والبدیع، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دط، بيروت، دار الكتب العلمية.

ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري (ت: 769هـ) 1400هـ - 1980م، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط20، دار التراث، القاهرة، دار مصر، سعيد جودة السحار وشركاه.

ابن مالك الطائي (ت: 686هـ)، 2001م، المصباح في المعاني والبيان والبدیع، تحقيق عبد الحميد هنداوي، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.

ابن مالك، شرح تسهيل الفوائد المؤلف: محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجبائي، أبو عبد الله، جمال الدين (المتوفى: 672هـ) 1990، المحقق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون ط1، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.

ابن مالك، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجبائي، أبو عبد الله، جمال الدين (ت: 672هـ) 1990، شرح تسهيل الفوائد المحقق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، ط1.



- ابن منظور ، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ) 1993، ط3، بيروت، الناشر: دار صادر.
- ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت: 761هـ) 1985، مغني اللبيب عن كتب الأعراب المحقق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله، ط6، دار الفكر – دمشق.
- ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت: 761هـ) دبت، شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، المحقق: عبد الغني الدقر، الشركة المتحدة، – سوريا.
- ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت: 761هـ) دبت أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دبط، دار الفكر.
- أبو البقاء الحنفي، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت: 1094هـ)، دت، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، ط1، الناشر: بيروت، مؤسسة الرسالة .
- أبو البقاء، يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي، أبو البقاء، موفق الدين الأسدي الموصل، المعروف بابن يعيش وبابن الصانع (ت: 643هـ)، 2001، شرح المفصل للزمخشري، قدم له: الدكتور إميل بديع يعقوب ط1، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.
- أبو الفتح عثمان بن جني (ت: ٣٩٢هـ)، ١٩٨٨م، اللمع في العربية، تحقيق: فائز فارس، ط1، دار الأمل اربد.
- أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد ابن عمر بن شاهنشاه بن أيوب، الملك المؤيد، صاحب حماة (ت: 732هـ)، 2000م، الكناش في فني النحو والصرف، دراسة وتحقيق: الدكتور رياض بن حسن الخوام، بيروت - لبنان، المكتبة العصرية.
- أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: 538هـ)، 1419هـ - 1998 م أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود: ، ط1، بيروت – لبنان، دار الكتب العلمية.
- أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، (ت: ٧٤٥هـ) ١٩٨٤، ارتشاف الضرب من لسان العرب، تح مصطفى النماس، ط١.
- أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: 275هـ)، دبت، سنن أبي داود، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دبط، بيروت المكتبة العصرية، صيدا.
- أبو زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدبوسي الحنفي (ت: 430هـ)، 1421هـ - 2001م. تقويم الأدلة في أصول الفقه، المحقق: خليل محيي الدين الميس، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية.
- أبو سعيد السيرافي الحسن بن عبد الله بن المرزبان (ت: 368هـ)، 2008م، شرح كتاب سيبويه، المحقق: أحمد حسن مهدي، علي سيد علي، ط1، الناشر: بيروت – لبنان دار الكتب العلمية.
- أبو يعقوب، يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب (ت: 626هـ) 1987، ضبطه وكتب هوامشه وعلق عليه: نعيم زرزور، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.



أبو يعقوب، يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب (المتوفى: 626هـ) 1987، ضبطه وكتب هوامشه وعلق عليه: نعيم زرزور، ط2، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ)، 1399هـ - 1979م، معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر.

أحمد مطلوب، إعجاز القرآن، تحقيق خديجة الحديشي، 1974م، ط1، بغداد مطبعة العاني.

أحمد مطلوب، معجم المصطلحات البلاغية وتطورها، العراق، مطبعة المجمع العراقي.

الأرموي سراج الدين محمود بن أبي بكر الأرموي، التحصيل من المحصول، 1988، المحقق: عبد الحميد علي أبو زيد.

الأزهري، خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاوي الأزهري، زين الدين المصري، وكان يعرف بالوقاد (ت: 905هـ)، 2000، شرح التصريح على التصريح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، لبنان.

الإسنوي الشافعي، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي، أبو محمد، جمال الدين (ت: 772هـ) 1999، نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

الإشبيلي، علي بن مؤمن بن محمد بن علي ابن عصفور الإشبيلي أبو الحسن، 1998، شرح جمل الزجاجة، تحقيق: د. ط، فواز الشعار، دار الكتب العلمية.

أشرف علي، كتاب الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، أشرف علي.

الأصفهاني الراغب، (1992) مفردات ألفاظ القرآن، ط1، دمشق، دار القلم.

امرؤ القيس، امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي (ق.م) ديوانه وملحقاته بشرح أبي سعيد السكري (ت: 275هـ)، دراسة وتحقيق أنور أبو سويلم ومحمد علي الشوابكة، مركز زايد للتراث والتاريخ، الإمارات.

امرؤ القيس، ديوان امرؤ القيس، تحقيق: حنا الفاخوري، ط1، دار الجيل، بيروت.

ابن المرزبان، المؤلف: أبو سعيد السيرافي الحسن بن عبد الله بن المرزبان (المتوفى: 368 هـ) 2008، شرح كتاب سيبويه المحقق: أحمد حسن مهدي، علي سيد علي، ط3، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

الأنباري، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (ت: 577هـ)، 1999، أسرار العربية، ط1، دار الأرقم بن أبي الأرقم.

البخاري الحنفي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (ت: 730هـ) د.ت، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: د. ط، دار الكتاب الإسلامي.

البدوي، أحمد أحمد عبد الله الببلي (المتوفى: 1384هـ) 2005م، من بلاغة القرآن، القاهرة الناشر، نهضة مصر.

البيضاوي، عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي، أبو سعيد، أو أبو الخير، ناصر الدين البيضاوي، 1429هـ – 2008م، منهاج الوصول إلى علم الأصول، المحقق: شعبان محمد إسماعيل، ط1.



- الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء في تغيير المنكر باليد أو اللسان أو القلب، ط1، دت، بيروت، دار الفكر
- التفتازاني، شروح التلخيص التفتازاني، سعد الدين، مختصر التلخيص، المغربي ابن يعقوب مواهب الفتح السبكي، بهاء الدين، عروس الأفراح.
- جامعة المدينة العالمية دت، مناهج جامعة المدينة العالمية، البلاغة ٢- المعاني، د. ط.
- خالد أبو شادي، إني لأجد ريح يوسف، د. ط.
- الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: 816هـ)، 1983، التعريفات، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- حبكة الميداني، عبد الرحمن حسن حبكة الميداني، 1993، البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها، ط1، دار القلم.
- دعكور، الدكتور نديم حسين دعكور، 1998، القواعد التطبيقية في اللغة العربية، ط2، الناشر: مؤسسة بحسون، بيروت، لبنان.
- الدكتور عبده الراجحي، 1420هـ 1999م، التطبيق النحوي، ط1، مكتبة المعارف.
- الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: 666هـ)، 1420هـ - 1999م، مختار الصحاح، المحقق: يوسف الشيخ محمد، ط5، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت، صيدا.
- الرازي، فخر الدين الرازي، 2008، المحصول في علم أصول الفقه، المحقق: الدكتور طه جابر فياض العلواني.
- الرضي، شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، محمد بن الحسن الإسترابادي السمنائي النجفي الرضي، 1966، المحقق حسن بن محمد بن إبراهيم الحفطي يحيى بشير مصطفى، الناشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- الرضي، محمد بن الحسن الإسترابادي السمنائي النجفي الرضي، 1966، شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، تحقيق: حسن بن محمد بن إبراهيم الحفطي - يحيى بشير مصطفى، ط1، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- الزجاجي، عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي (ت: ٣٤٠هـ) ١٩٨٤، الجمل في النحو، تحقيق: علي الحمد، دار الأمل، أريد.
- الزجاجي، عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي، الإيضاح في علل النحو، تحقيق مازن مبارك، ط5، دار النفائس، بيروت.
- الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ) 1957، البرهان في علوم القرآن المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، لبنان.
- الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ) 1994، البحر المحيط في أصول الفقه، ط1، الناشر: دار الكتب.



- الزمخشري أبو موسى، محمد حسنين، البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري، 2008م، دون بقية المعلومات الأخرى.
- الزمخشري، الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: 538هـ)، 1987، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت.
- الزملكاني، كمال الدين عبد الواحد بن عبد الكريم بن خلف الأنصاري (ت: 651هـ)، د.ب.ت، البرهان الكاشف عن إعجاز القرآن.
- زينب بنت عبد اللطيف الكردي، بلاغة الاحتجاج العقلي في القرآن الكريم، 1431هـ - 2010م، تحقيق: محمد بن علي الصامل، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- السامرائي، فاضل صالح، 1987، معاني النحو، بغداد: جامعة بغداد.
- السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: 771هـ) 1999م، رفع الحجاب عن مختصر ابن الحاجب المحقق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود: ط1، لبنان، بيروت، الناشر عالم الكتب.
- السراج، محمد بن سهل بن السراج، (ت: 316هـ) 1985، الأصول في النحو، تحقيق: عبد الحسين القتلي، ط مؤسسة الرسالة، بيروت.
- السرخسي، أبو بكر أحمد بن أبي سهل أصول السرخسي.
- السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: 483هـ) د.ب.ت، أصول السرخسي الناشر: دار المعرفة - بيروت.
- السمرقندي، علاء الدين شمس النظر أبو بكر محمد بن أحمد السمرقندي (ت: 539هـ) 1984، ميزان الأصول في نتائج العقول، تحقيق: الدكتور محمد زكي عبد البر، ط1، مطابع الدوحة الحديثة، قطر.
- سبيويه، عمرو بن عثمان الملقب بسبيويه (ت: 180هـ) 1991، الكتاب، تحقيق: عبد السلام هارون ط، دار الجيل، بيروت.
- السيوطي، أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر ابن محمد (ت: 911هـ) د.ب.ت، معترك الأقران في إعجاز القرآن، ضبطه وصححه وكتبه فهارسه أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت.
- السيوطي، جلال الدين السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر الشافعي (ت: 911هـ)، 2011، شرح عقود الجمان في علمي المعاني والبيان، تحقيق وتعليق: محمد عثمان، ط1، المكتبة الأزهرية للتراث.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، 1992، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع المحقق: عبد السلام هارون-د. عبدالعال سالم مكرم الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ) 1990، الأشباه والنظائر، ط1، دار الكتب العلمية.
- الشمري، نوف بنت سالم بن دغيم الشمري، أسرار البلاغة القرآنية: الثنائيات في النظم القرآني (دراسة بلاغية تحليلية) 2019م، ط1، القاهرة - دار الإمام الرازي.
- الصرايرة، نوح عطا الله الصرايرة، 2007، التعريف والتذكير بين النحويين والبلاغيين، رسالة ماجستير، جامعة مؤتة.



- الصعيدي، عبد المتعال د.ت، بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، مكتبة الآداب، القاهرة .
- الطبيبي، شرف الدين الحسين بن محمد بن عبد الله (ت:743)، د.ت، التبيان في علم المعاني والبديع والبيان، تحقيق هادي عطية مطر الهاللي، د.ط. عالم الكتب، بيروت.
- عباس حسن (ت:1398هـ) النحو الوافي، ط15. دار المعارف،
- العلوي، الإمام يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم اليمني (ت:746هـ) 1982.
- العلوي، يحيى بن حمزة العلوي، 2009، المنهاج في شرح جمل الزجاجي، المحقق: هادي بن عبد الله، ط1، مكتبة الرشد.
- علي بن محمد الأمدي، 1971، الإحكام في أصول الأحكام، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان،
- علي فهمي النزهي 2017، الفروق اللغوية في تفسير الكلمات القرآنية، الدار العالمية، ط2، مصر، الإسكندرية.
- عوني، حامد 1977، المنهاج الواضح للبلاغة، مكتبة الجامعة الأزهرية، القاهرة.
- عيد، رجاء 1988، فلسفة البلاغة بين التقنية والتطور، د.ط. منشأة المعارف، الإسكندرية.
- الغرناطي، ابن الزبير الغرناطي، 2009، البلاغة القرآنية في الآيات المتشابهات من خلال كتاب ملاك التأويل، ط1.
- الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي (المتوفى: 207هـ)، معاني القرآن، المحقق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، ط1، د.ت.
- فراس محمد راشد، دلالة النكرة عند الأصوليين وأثرها في الفقه الإسلامي، دون بقية المعلومات الأخرى.
- الفراهيدي، الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت:175هـ) د.ت، العين، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت:671هـ)، 1384هـ - 1964م، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني إبراهيم أطفيش، ط2، القاهرة، الكتب المصرية.
- قصاب، في الإعجاز البلاغي للقرآن الكريم، 2011، وليد إبراهيم قصاب، دار الفكر المعاصر، بيروت.
- المبرد، محمد بن يزيد المبرد (ت:285هـ)، د.ت، المقتضب، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية القاهرة.
- المحلي الشافعي، محمد بن أحمد المحلي الشافعي، 2005، البدر الطالع في حل جمع الجوامع، تحقيق مرتضى علي بن محمد المحمدي الداغستاني، ط1 مؤسسة الرسالة، بيروت.
- محمد بن عبد الرحمن بن عمر، أبو المعالي، جلال الدين القزويني الشافعي، المعروف بخطيب دمشق (ت:739هـ) الإيضاح في علوم البلاغة المحقق: محمد عبد المنعم خفاجي، ط3، دار الجيل - بيروت.
- محيي الدين ديب، الدكتور محمد أحمد قاسم، الدكتور محيي الدين ديب، 2003، علوم البلاغة «البديع والبيان والمعاني»، ط1، الناشر: المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس - لبنان.



المكناسي، محمد بن أحمد بن محمد المكناسي 1999، شرح ألفية ابن مالك في النحو والصرف، ط1، الرياض، مكتبة الرشد.

مناهج جامعة المدينة العالمية، البلاغة 2 – المعاني، الناشر: جامعة المدينة العالمية، دت.

نايتة هند بنت جميل صالح نايتة، 2006، البلاغة القرآنية في آيات صفات المؤمنين تحقيق: محمد بن سعد الدبل الناشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة النشر.

نحلة، محمود أحمد السيد نحلة، التعريف والتذكير بين الدلالة والشكل، 1997، دار التوني، مراجعته وضبطه وتدقيقه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، د.ط، دار الكتب العلمية، بيروت.

اليمني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ) 1999، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، ط1، الناشر: دار الكتاب العربي.